



دولة فلسطين

وزارة التربية والتعليم العالي



قرار إداري رقم (3) لسنة 2017م

بشأن شروط ومعايير إصدار المجلات (الدوريات) العلمية المحكمة

وكيل وزارة التربية والتعليم العالي

بعد الاطلاع على القانون الأساسي المعدّل لسنة (2003) وتعديلاته،

والاطلاع على قانون التعليم العالي رقم (11 لسنة 1998م)،

ووفقاً لمقتضيات المصلحة العامة،

وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،

قررنا ما يلي

مادة (1)

يُسمى هذا القرار "شروط ومعايير إصدار المجلات (الدوريات) العلمية المحكمة".

مادة (2)

تعريفات

يكون للكلمات والعبارات الآتية حيثما وردت في هذه الشروط والمعايير المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:

- الوزارة : وزارة التربية والتعليم العالي.
- البحث العلمي: أي نشاط منظم يقوم به باحث أو باحثون في مؤسسة تعليم عال أو مركز بحث علمي بهدف تكوين المعرفة أو تطويرها أو نقلها أو استخدامها.
- مؤسسة التعليم العالي: كل مؤسسة تتولى التعليم العالي وفقاً لأحكام قانون التعليم العالي رقم (11) لسنة 1998م.
- مركز البحث العلمي: كل مؤسسة تنشأ للقيام بالأبحاث العلمية ومرخصة لدى الوزارة وفقاً لأحكام قانون التعليم العالي رقم (11) لسنة 1998م.
- المجلة (الدورية) العلمية المحكمة: دورية علمية تنشر أبحاثاً متخصصة في مجال محدد أو عدة مجالات متقاربة بعد أن تقوم بتحكيم هذه الأبحاث من قبل عدد من المتخصصين في المجال نفسه.
- الترقيم الدولي لليونسكو (ISSN): رقم دولي موحد للدورية يتم تخصيصه من جانب منظمة اليونسكو (International Standard Serial Number).

- معامل التأثير (Impact Factor): يقيس الأهمية النسبية لمجلة علمية محكمة أو مقالة نشرت في مجلة محكمة أو في الأدبيات وأبحاث العلوم والاجتماعية من خلال دراسة عدد الاستشهادات المرجعية.
- جودة المخرجات البحثية: تعني الجديد المضاف إلى المعرفة العلمية بموجب الورقة أو البحث المنشور.
- أصالة المخرجات البحثية: تعني انتماء المادة البحثية المنشورة لصاحبها سواء كان باحثاً واحداً أم أكثر.

مادة (3)

الجهات التي تمتلك الحق في إصدار مجلات علمية محكمة

1. مؤسسات التعليم العالي الحكومية والعامة والخاصة التي تمارس عملها بموجب قانون التعليم العالي رقم (11) لسنة 1998م، بشرط أن تتضمن أنظمتها الداخلية حق إصدار مجلة علمية محكمة.
2. مراكز البحث العلمي المرخصة من وزارة التربية والتعليم العالي وفقاً لقانون التعليم العالي رقم (11) لسنة 1998م والتعليمات الصادرة عن الوزارة.

مادة (4)

شروط إصدار المجلات العلمية المحكمة

1. أن تكون الجهة المصدرة للمجلة واحدة من الجهتين المشار إليهما في مادة رقم (3).
2. أن تُشكل هذه الجهة هيئة تحرير مكونة من ستة أعضاء على الأقل، ومن ضمنهم رئيس للهيئة على أن تتوفر فيهم الشروط المحددة في المادة رقم (6) والمادة رقم (7).
3. أن تُشكل هذه الجهة هيئة استشارية تتوافر فيها الشروط المحددة في مادة رقم (10).
4. أن تحدد هيئة التحرير لجاناً للتحكيم بالدورية، على أن تتوافر فيها الشروط المنصوص عليها في مادة رقم (13).
5. أن تكون المجلة متخصصة في أحد مجالات المعرفة أو عدة مجالات متقاربة.
6. أن تتسم المجلة بصفة الدورية في إصدارها بواقع عدد واحد في السنة على الأقل.
7. أن تتوفر في المجلة الشروط المتعلقة بالإخراج والتصميم الواردة في المادة رقم (16).
8. أن تعتمد المجلة نظام الترقيم الدولي لليونسكو (ISSN).
9. أن تقدم هيئة التحرير وإدارة المؤسسة التي تصدر المجلة خطة واضحة للمجلة، وذلك للوصول بالمجلة إلى حيز العالمية من خلال استيفاء المعايير والشروط المطلوبة.
10. أن تتقدم الجهة المصدرة للمجلة بطلب إلى وزارة التربية والتعليم العالي للحصول على ترخيص لمجلة علمية محكمة.

مادة (5)

هيئة التحرير

لجنة فنية من الخبراء ذوي الخبرة البحثية توكل لهم مسؤولية الإشراف والمتابعة للمجلة العلمية من حيث جودة المحتوى المنشور وعمل لجان التحكيم والسعي الدائم لتحقيق أهداف المجلة وتطويرها.

مادة (6)

رئيس هيئة التحرير

1. يشترط في رئيس هيئة التحرير ما يلي:
 - أ. أن يحمل درجة أستاذ دكتور في مجال تخصص المجلة إذا كانت المجلة متخصصة أو إحدى تخصصات المجلة إذا كانت تخصصات المجلة متقاربة.
 - ب. أن يمتاز بالخبرة البحثية الواسعة والنشاط البحثي المتنوع.
 - ج. أن يكون من أعضاء الهيئة الأكاديمية المقيمين في إحدى مؤسسات التعليم العالي أو مؤسسات البحث العلمي الفلسطينية.
2. تحدد مدة رئاسة هيئة التحرير بعامين كاملين قابلين للتجديد لمرة واحدة .
3. يُمنح رئيس التحرير صفة إدارية داخل المؤسسة.

مادة (7)

أعضاء هيئة التحرير

1. يتم اختيار عضو هيئة التحرير بالتنسيق والتشاور بين إدارة المؤسسة ورئيس هيئة التحرير.
2. أن لا يقل عدد أعضاء هيئة التحرير عن (ستة أعضاء).
3. أن لا تقل درجة عضو هيئة التحرير عن (أستاذ مشارك) في مجال تخصص المجلة.
4. أن يكون تخصص أعضاء هيئة التحرير من نفس تخصص المجلة إذا كانت متخصصة، أو إحدى تخصصات المجلة إذا كانت تخصصات المجلة متقاربة.
5. أن تغطي تخصصات أعضاء هيئة التحرير كل تخصصات المجلة إذا كانت المجلة متنوعة التخصصات.
6. أن يمتاز عضو هيئة التحرير بالخبرة البحثية الواسعة والنشاط البحثي المتنوع.
7. أن يكون أعضاء هيئة التحرير من داخل المؤسسة أو خارجها.
8. تحدد مدة عضوية هيئة التحرير بأربعة أعوام قابلة للتجديد لمرة واحدة.
9. أن يكون لدى عضو هيئة التحرير الإمكانية والرغبة في المشاركة في أعمال تحرير المجلة.

مادة (8)

مهام أعضاء هيئة التحرير

1. السعي الدائم لتحقيق رسالة المجلة وأهدافها.
2. المساهمة في تطوير المجلة والارتقاء بها نحو العالمية.
3. المشاركة بشكل منتظم في الاجتماعات الدورية لأعضاء هيئة التحرير.
4. المشاركة في تكوين قاعدة بيانات لمحكمين من داخل المؤسسة وخارجها.
5. المشاركة في ترشيح المحكمين للأبحاث العلمية التي سيتم نشرها في المجلة.
6. الاطلاع على نتائج التحكيم ومناقشة هذه النتائج.
7. المشاركة في اتخاذ القرارات الخاصة بقبول نشر الأبحاث في المجلة.

8. ضمان جودة المخرجات البحثية المنشورة واتساقها مع قواعد وشروط النشر.

9. ضمان الجودة والأصالة للمحتوى البحثي المنشور في المجلة.

مادة (9)

الهيئة الاستشارية

لجنة فنية من الخبراء المختصين في مجال المحتوى الذي تنشره الدوريات، تسعى للارتقاء بمستوى الدوريات من خلال تقديم الاستشارات الفنية لهيئة التحرير.

مادة (10)

أعضاء الهيئة الاستشارية

1. يتم اختيار عضو الهيئة الاستشارية بالتنسيق والتشاور بين إدارة المؤسسة والجهات ذات الصلة في المؤسسة ورئيس هيئة التحرير.
2. يتم اختيار أعضاء الهيئة الاستشارية من داخل الوطن وخارجه ومن بلدان مختلفة، ومن تخصصات مختلفة وثقافات بحثية متنوعة تتناسب مع تخصصات المجلة.
3. أن يحمل عضو الهيئة الاستشارية درجة (أستاذ دكتور) في مجال تخصص المجلة إذا كانت المجلة متخصصة أو إحدى تخصصات المجلة إذا كانت المجلة ذات تخصصات متقاربة.
4. أن لا يقل عدد أعضاء الهيئة الاستشارية عن (ثمانية أعضاء).
5. أن يكون رئيس الهيئة الاستشارية من داخل الوطن.
6. أن يمتاز عضو الهيئة الاستشارية بالخبرة البحثية الواسعة والنشاط البحثي المتنوع.

مادة (11)

مهام أعضاء الهيئة الاستشارية

1. المساهمة في تطوير المجلة والارتقاء بها نحو العالمية.
2. تقديم المشورة لرئيس هيئة تحرير المجلة.
3. المساهمة في تقييم مستوى المجلة.
4. المتابعة الدائمة لإصدارات ومحتويات المجلة.

مادة (12)

لجنة التحكيم

فريق من الباحثين المختصين من داخل الوطن وخارجه والمعتمدين لدى هيئة التحرير، والمثبتين على قاعدة بياناتها توكل لهم مهمة مراجعة الأوراق البحثية المقدمة للنشر، والتأكد من صحة المحتوى ودقته وأصالته وجدته، وترفع مخرجاتها لهيئة التحرير بالمجلة.

مادة (13)

لجان تحكيم المجلة

1. يجب أن تتوفر قاعدة بيانات متنوعة لمحكمين من داخل الوطن وخارجه حسب تخصصات المجلة.

2. أن لا يقل عدد المحكمين لأي إنتاج بحثي عن اثنين.
3. أن يحمل المحكم درجة (أستاذ مشارك) على الأقل في مجال البحث العلمي المراد تحكيمه.
4. أن يتم تحكيم أبحاث الباحثين من داخل المؤسسة من قبل محكمين اثنين من خارج المؤسسة، على أن يكون أحدهما من خارج الوطن.
5. أن يتم تحكيم أبحاث الباحثين من خارج المؤسسة ومن داخل الوطن من قبل محكمين اثنين، على أن يكون أحدهما من خارج الوطن.
6. يمكن أن تُحكّم الأبحاث من خارج الوطن من محكمين داخل الوطن على أن يكون أحدهما من داخل المؤسسة.
7. يتم التنوع في المحكمين والتدوير بينهم باستمرار، وذلك من حيث جهة العمل ومكان الحصول على درجة التخصص.

مادة (14)

مهام لجنة التحكيم

1. قراءة الأوراق البحثية المقدمة والتأكد من اتساقها بمعايير وقواعد النشر في المجلة.
2. التأكد من :
 - أ. صحة المحتوى المعرفي المقدم في الأوراق المقدمة.
 - ب. الجودة والأصالة للمادة البحثية.
 - ج. حداثة المحتوى المنشور وتوثيق الاقتباسات والمصادر البحثية حسب المنهجية المعتمدة.
 - د. عمليات جمع البيانات وتحليلها والتوصل للنتائج والاستنتاجات.
3. تحكيم الأوراق البحثية من خلال نموذج معتمد من مؤسسة التعليم العالي أو مراكز البحث العلمي على أن يتضمن هذا النموذج قائمة بمبادئ جودة البحث العلمي.

مادة (15)

قواعد وشروط النشر في المجلة

- تضع كل هيئة تحرير للمجلة قائمة بشروط وقواعد النشر العلمي في المجلة مع مراعاة ما يلي:
1. المنهجية العلمية المتبعة في كتابة وإخراج الأبحاث في المجلة.
 2. اللغة المعتمدة في المجلة.
 3. نوع الخط والهوامش داخل المجلة.
 4. الطريقة العلمية في التوثيق المعتمدة على مدارس بحثية مرموقة، ومؤسسات بحثية متعارف عليها.
 5. ضوابط الأصالة والجودة في المحتوى البحثي المنشور.
 6. تعليمات للباحثين حول طريقة التقدم للنشر في المجلة.
 7. خطوات تحكيم البحث قبل نشره في المجلة وتوضيحها للباحث.
 8. امتلاك المؤسسة المصدرة للمجلة لنظام خاص أو مستأجر لتقييم نسبة النسخ ضمن المحتوى البحثي المقدم للنشر (Turn it en).

9. امتلاك الدورية لموقع على شبكة الويب وتتاح خلاله ملخصات الأبحاث المنشورة باللغتين العربية والإنجليزية لتحسين مؤشر معامل التأثير (Impact Factor)
10. إتاحة تلقي طلبات النشر إلكترونياً للباحثين حول العالم من خلال الموقع الإلكتروني للدورية.

مادة (16)

الإخراج والتصميم العام للمجلة

1. أن يتم توحيد مواصفات المجلات على مستوى المؤسسة أو المؤسسات المتقاربة من حيث:
- أ. محتويات صفحة الغلاف.
 - ب. الشروط العامة للنشر.
 - ج. ملخص البحث باللغة العربية واللغة الإنجليزية.
 - د. الكلمات المفتاحية للبحث باللغة العربية واللغة الإنجليزية.
2. أن يكون للمجلة طاقم فني متمكن قادر على الإخراج والتصميم بما يتوافق مع الإخراج الدولي للمجلات و النشر الإلكتروني.

مادة (17)

ثمنح المجلات العلمية القائمة حالياً مدة سنة من تاريخ صدور القرار لتسوية أوضاعها في ضوء هذه الشروط والمعايير.

مادة (18)

يلغى كل ما يتعارض مع هذا القرار.

مادة (19)

يُعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره، وعلى جميع الجهات كافة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة غزة بتاريخ: 20/02/2017م.

الموافق: 23/شباط/1438هـ

د. زياد محمد ثابت
وكيل وزارة التربية والتعليم العالي



نموذج رقم (1)
قائمة فحص لشروط ومعايير الترخيص
(خاص بموظفي الترخيص والإجازة بوزارة التربية والتعليم العالي)

- 1- التاريخ:
- 2- اسم المؤسسة المُصدرة للدورية:
- جامعة □ كلية جامعية □ كلية متوسطة □ مركز بحث علمي
- 3- اسم الدورية:

م	بنود التوفر	مدي التوفر		ملاحظات
		متوفر	غير متوفر	
1	الجهة المصدرة للدورية جامعة أو كلية أو مركز بحث علمي.			
2	توفر الجهة المصدرة للدورية هيئة تحرير مكونة من ستة أعضاء على الأقل، ومن ضمنهم رئيس للهيئة، وتتوفر فيهم الشروط المحددة في المواد رقم (6) ورقم (7).			
3	تشكل الجهة المصدرة للدورية هيئة استشارية تتوفر فيها الشروط المحددة في المادة رقم (10).			
4	تحدد جهة إصدار الدورية لجان للتحكيم بالدورية حسب المادة رقم (13)			
5	توجد قائمة لقواعد وشروط النشر العلمي حسب المادة رقم (15).			
6	تغطي الدورية العلمية تخصصاً بعينه، في أحد مجالات المعرفة أو عدة مجالات مقارنة.			
7	تتسم الدورية العلمية المحكمة بصفة الدورية في إصدارها.			
8	تتوفر في المجلة الشروط المتعلقة بالإخراج والتصميم الواردة في مادة رقم (16).			
9	تعتمد الدورية العلمية نظام الترقيم الدولي لليونسكو (ISSN).			
10	تقدم هيئة التحرير وإدارة المؤسسة خطة واضحة للمؤسسة التي تصدر الدورية وذلك للوصول بالدورية إلى حيز العالمية من خلال استيفاء المعايير والشروط المطلوبة.			

التوصيات :

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

1. الاسم : التوقيع :
2. التوقيع :

نموذج رقم (2)

نموذج تعهد

أتعهد أنا الباحث المرسل:.....

بأن مادة هذه الورقة المعنونة ب :

.....
.....
.....
.....

والمقدمة للنشر لدى الدورية :

.....
.....

تتسم بالأصالة، أي أن محتواها ينتسب للباحث أو للفريق البحثي، وأن المنهجية المدونة بالورقة تم أتباعها بدقة، وأن المصادر التي رجع لها فريق البحث مدونة كلها، وتم توثيق الاقتباسات بدقة، وأن النتائج والاستنباطات التي تم التوصل إليها تمت صياغتها بشكل منطقي ومنهجي.

توقيع الباحث المرسل

.....

نموذج رقم (3)

معايير تحكيم مبدئي لورقة بحثية (خاص بالمحكمين)

مدى التوفر				المؤشر	المعيار العام
4	3	2	1		
				1	يُعبّر عنوان الدراسة عن محتواها بدقة.
				2	يتسم ملخص الدراسة بالدقة والتغطية الكاملة لكامل المحتوى.
				3	تغطي الدراسة مجال البحث ونطاق الاستقصاء بدقة.
				4	تعكس الدراسة إطاراً مفاهيمياً منطقيًا ومتربطاً.
				5	تطرح الدراسة سؤالاً بحثياً أو تتضمن فرضية قابلة للقياس.
				6	توصلت الدراسة إلى استنتاجات موضوعية ومبنية على النتائج.
				1	تكشف الدراسة عن مصادر البيانات الخام المحللة.
				2	توضح الدراسة الحد المكاني و الزماني الذي أجريت خلاله.
				3	تعلن الدراسة عن مصادر دعمها وتمويلها.
				4	تأخذ الدراسة بالحسبان أية خصوصية ثقافية قد تحد من صحة عملية التحليل أو النتائج.
				5	تعرض الدراسة النتائج بأمان دون تلفيق أو تزوير أو معالجة البيانات بطرائق غير مناسبة.
				1	تقدم الدراسة تصميمًا بحثيًا منتجًا.
				2	تقدم الدراسة طريقة بحثية معتمدة.
				3	تقدم الدراسة تبريراً مقنعاً لاختيارها التصميم البحثي والطريقة البحثية ومدى اتساقها مع السؤال البحثي.
				4	تتسم لغة الدراسة بالطلاقة والدقة.
				5	تعرف الدراسة استخدام الصيغ الرياضية والرموز والاختصارات والوحدات بدقة.
				6	يتسم الوصف المقدم للتجريب والحسابات بالدقة وإمكانية إعادة التوظيف من قبل باحثين آخرين.
				7	يحتاج أي جزء من الدراسة (النص، الصيغ، الأشكال والجدول) إلى مزيد من التوضيح أو الدمج أو التقليل أو الحذف.
				8	المراجع والمصادر المستخدمة مناسبة من حيث العدد والجودة والحدثة.
				1	تقدم الدراسة مفاهيم وأفكار ومعلومات وبيانات تتسم بالحدثة.
				2	تقدم الدراسة عملاً أصيلاً لم ينشر في أي موضوع أو بأي لغة.
				3	يصف الباحثون إسهاماتهم البحثية الجديدة بوضوح.
				4	ينتمي الجديد المقدم في الدراسة للباحث أو لفريق البحث.
				5	الاقتباسات من المصادر محددة وموثقة.
				6	تم إظهار مستوى الإسهام لكل باحث في الدراسة.

ملاحظة: * العلامة (4) : توفر المؤشر المقاس بدرجة ممتازة. *العلامة (3) : توفر المؤشر المقاس بدرجة جيدة.
*العلامة (2) : توفر المؤشر المقاس بدرجة متوسطة . *العلامة (1) : توفر المؤشر المقاس بدرجة ضعيفة.